سلم إليك وديعة كانت لك عنده ويرى لك الفضل عليه في قبول تلك الوديعة منه .

وقال سرى السقطي C آه على لقمة ليس على ا فيها تبعة ولا لمخلوق فيها منة .

فإذا علم المدعو أنه لا منة في ذلك فلا ينبغي أن يرد .

وقال أبو تراب النخشي رحمة ا عليه عرض على طعام فامتنعت فابتليت بالجوع أربعة عشر يوما فعلمت أنه عقوبته .

وقيل لمعروف الكرخي Bه كل من دعاك تمر إليه فقال أنا ضيف أنزل حيث أنزلوني .

الثاني أنه لا ينبغي أن يمتنع عن الإجابة لبعد المسافة كما لا يمتنع لفقر الداعي وعدم جاهه بل كل مسافة يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي أن يمتنع لآجل ذلك .

يقال في التوراة أو بعض الكتب سر ميلا عد مريضا سر ميلين شيع جنازة سر ثلاثة أميال أجب دعوة سر أربعة أميال زر أخا في ا .

ولإنما قدم إجابة الدعوة والزيارة لأن فيه قضاء حق الحي فهو أولى من الميت وقال A لو دعيت إلى كراع بالغميم لأجبت // حديث لو دعيت إلى كراع بالغميم لأجبت ذكر الغميم فيه ليعرف والمعروف لو دعيت إلى كراع كما تقدم قبله بثلاثة أحاديث ويرد هذه الزيادة ما رواه الترمذي من حديث أنس لو أهدي إلي كراع لقبلت // .

وهو موضع على أميال من المدينة أفطر فيه رسول ا A في رمضان // حديث إفطاره A في رمضان لما بلغ كراع الغميم رواه مسلم من حديث جابر في عام الفتح // .

لما بلغه وقصر عنده في سفره // حديث قصره A في سفره عند كراع الغميم لم أقف له على أصل وللطبراني في الصغير من حديث ابن عمر كان يقصر الصلاة بالعقيق يريد إذا بلغه وهذا يرد الأول لأن بين العقيق وبين المدينة ثلاثة أميال أو أكثر وكراع الغميم بين مكة وعسفان وا أعلم // .

الثالث أن لا يمتنع لكونه صائما بل يحضر فإن كان يسر أخاه إفطاره فليفطر وليحتسب في إفطاره بنية إدخال السرور على قلب أخيه ما يحتسب في الصوم وأفضل وذلك في صوم التطوع وإن لم يتحقق سرور قلبه فليصدقه بالظاهر وليفطر وإن تحقق انه متكلف فليتعلل .

وقد قال A لمن امتنع بعذر الصوم تكلف لك أخوك وتقول إني صائم // حديث وقال لمن امتنع بعذر الصوم تكلف لك أخوك وتقول إني صائم أخرجه البيهقي من حديث أبي سعيد الخدري صنعت لرسول ا A طعاما وأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم إني صائم فقال رسول ا A دعاكم أخوكم وتكلف لكمالحديث وللدارقطني نحوه من حديث جابر // .

وقد قال ابن عباس Bهما من أفضل الحسنات إكرام الجلساء بالإفطار فالإفطار عبادة بهذه النية وحسن خلق فثوابه فوق ثواب الصوم .

ومهما لم يفطر فضيافته الطيب والمجمرة والحديث الطيب .

وقد قيل الكحل والدهن أحد القراءين .

الرابع أن يمتنع من الإجابة إن كان الطعام طعام شبهة أو الموضع أو البساط المفروش من غير حلال أو كان يقام في الموضع منكر من فرش ديباج أو إناء فضة أو تصوير حيوان على سقف أو حائط أو سماع شيء من المزامير والملاهي أو التشاغل بنوع من اللهو والعزف والهزل واللعب واستماع الغيبة والنميمة والزور والبهتان والكذب وشبه ذلك مما يمنع الإجابة واستحبابها ويوجب تحريمها أو كراهيتها وكذلك إذا كان الداعي ظالما أو مبتدعا أو فاسقا أو شريرا أو متكلفا طلبا للمباهاة والفخر .

الخامس أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن فيكون عاملا في أبواب الدنيا بل يحسن نيته ليصير بالإجابة عاملا للآخرة وذلك بأن تكون نيته الاقتداء بسنة رسول ا A في قوله لو دعيت إلى كراع لأجبت وينوى الحذر من معصية ا تعالى لقوله A من لم يجب الداعي فقد عصى ا ورسوله // حديث من لم يجب الداعي فقد عصى ا ورسوله متفق عليه من حديث أبي هريرة // .

وينوي إكرام أخيه المؤمن اتباعا لقوله A من أكرم أخاه المؤمن فكأنما أكرم ا // حديث من أكرم أخاه المؤمن فإنما يكرم ا تعالى ذكره الأصفهاني في الترغيب والترهيب من حديث جابر والعقيلي في الضعفاء من حديث أبي بكر وإسنادهما ضعيف // .

وينوي إدخال السرور على قلبه امتثالا لقوله